

غسل الأموال و لجنة بازل للإشراف على البنوك

جريمة غسل الأموال مثل غيرها من الجرائم تأخذ أنماطا و اتجاهات جديدة كلما وجدت ضغوطا في مكان معين و بالنسبة لغسل الأموال عبر قطاع البنوك، تحديدا، فلقد تم تضيق الخناق علي مرتكبي هذه الجريمة بعد انتهاج سياسة "أعرف عميلك" و "أعرف عميل عميلك" و كل ما يرتبط بالعميل و معاملاته المصرفية. و بموجب هذه السياسة ، التي أثبتت فائدتها و جدواها العملية ، تلاحظ أن نسبة ارتكاب جريمة غسل الأموال عبر قطاع البنوك قد انخفضت إلي حد ملحوظ و ذلك ربما خوفا من اكتشاف الجريمة و تتبع مرتكبيها و معاقبتهم.

لكن بالرغم من أن سياسة "أعرف عميلك" أظهرت أن لها ايجابيات كثيرة و مفيدة للقطاع المصرفي من جهة و البنية الاقتصادية من الجهة الأخرى إلا أن بعض البنوك لم تتمكن من تنفيذ هذه السياسة بالصورة المطلوبة لتحقيق الهدف المنشود ، و هذا قطعا سيترك فراغا وسط القطاع المصرفي و بصورة تبين عدم الترابط الكامل لجميع الحلقات في هذا القطاع . و لهذا رأيت "لجنة بازل للإشراف على البنوك" ضرورة التدخل الحاسم من أجل سد هذه الفجوة حتى تتلاحم كل الحلقات مع بعضها و حتى يتمكن كل القطاع المصرفي من الوقوف سدا منيعا متلاحما في وجه غسل الأموال و مرتكبيه.

و تحقيقا لهذا ، قامت "لجنة بازل للإشراف على البنوك" بإصدار عدة مؤشرات يجب علي البنوك إتباعها حتى يتم التقيد بالتنفيذ الكامل والفاعل لسياسة "أعرف عميلك" في كل البنوك قاطبة ، و من أهم مؤشرات بازل ضرورة قيام البنوك بوضع سياسة تبين موافقة العميل علي كل الإجراءات الخاصة بسياسة أعرف عميلك لمجابهة غسل الأموال ، و ضرورة إلزام العميل لتقديم كل المعلومات الخاصة به و بطريقة تقود البنوك إلي التعرف التام عليه، و ضرورة قيام البنوك بإعداد طريقة معينة يتم إتباعها في البنوك طيلة الوقت لمراقبة و متابعة الحسابات ذات المخاطر العالية ، و أيضا ، ضرورة إتباع سياسة واضحة في البنوك يتم تطبيقها لمقابلة إدارة كل المخاطر المتعلقة بالحسابات و ارتباط هذه السياسات بمكافحة غسل الأموال في البنك.

و لقد قامت معظم البنوك بالاعتراف بأهمية هذه المؤشرات الصادرة من "لجنة بازل للإشراف على البنوك" و اعتمادها كمعيار أساسي "بنش مارك" يجب إتباعه لتفعيل مكافحة غسل الأموال عبر البنوك و غيرها من المؤسسات المالية ذات العلاقة. و لقد أشارت لجنة بازل ، في هذا الخصوص ، إلي أن المحك في تنفيذ هذه المؤشرات التوجيهية يتمثل في ضرورة قيام البنوك و المؤسسات المالية بوضع لوائح داخلية يتم إتباعها بصورة واحدة و "متكاملة" في الرئاسة و الفروع و كذلك في الشركات المملوكة و المرتبطة...

و من إتباع هذا المنهج يتم استحداث سياسة موحد لإدارة المخاطر الخاصة بالتعامل مع العملاء وإدارة معاملاتهم من أجل مكافحة غسل الأموال ، و من هذا المنهج "الموحد" المتكامل بين كل الأطراف في البنك تبرز ضرورة اتخاذ الوسائل المصرفية لمعالجة كل الإجراءات القانونية التي قد تعيق مكافحة غسل الأموال لأي سبب . و يبدو واضحا ، أن لجنة بازل تنادي بهذه الإجراءات الموحدة في البنوك و غيرها من المؤسسات المالية و كل الفروع الخارجية نظرا لأن جريمة غسل الأموال تتميز بأنها جريمة عابرة للحدود و لا تقع في مكان واحد بل تتجول بحرية و بكل سرعة. و في هذا تحدي كبير يتطلب الارتفاع لمستواه عند إعداد اللوائح و شروط التعامل مع العملاء.

هناك بالطبع بعض العوائق التي تقف حائلا في تطبيق السياسة الموحدة لإدارة المخاطر الخاصة بمكافحة غسل الأموال و العمل علي إزالة العقبات عند التعامل عبر الحدود ، و من أهم هذه العوائق وجود بعض القوانين المحلية التي تنص علي "سرية المعلومات" و المناداة بعدم كشف المعلومات المتعلقة بالعملاء لخصوصيتها و وجود هذه القوانين قد يعيق حرية تبادل المعلومات عن العملاء و حساباتهم و حركتها أو سرعة تقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المحدد.

و لجنة بازل اعترافا منها بأهمية إزالة كل العقبات قامت بمطالبة الدول بإعادة النظر في قوانين "سرية المعلومات المصرفية" و بطريقة تحفظ الحقوق القانونية و في نفس الوقت لا تسمح للمجرمين و ضعاف النفوس باستخدام ستار "السرية" كمنطلق لأعمالهم الإجرامية بغسل الأموال و تحقيق أهدافهم الإرهابية عبر تمويل الإرهاب. و استجابة لهذه المطالبة المنطقية قامت العديد من الدول بتعديل قوانينها المحلية لتحقيق الموازنة المتكافئة بين حقوق العملاء في السرية المصرفية و في نفس الوقت قفل الباب تماما أمام من يريد الانتفاع من هذه السرية لتحقيق مآربهم المخالفة للقانون ، مستغلين القطاع المصرفي كمنطقة لتحقيق هذه الممارسات الدنيئة.

و كرد فعل جميل لهذه التطورات التشريعية التي نتج عنها تعديل القوانين المحلية المتشددة التي تضع سايجا منيعا حول "السرية المصرفية" ظهر شعور عارم بأن الدول و المنظمات الدولية المتخصصة لديها عزم أكيد لمجابهة و مكافحة جريمة غسل الأموال و كل تواجها من تمويل للإرهاب و خلافه ، و لهذا وانطلاقا من موجهات "لجنة بازل للإشراف علي البنوك" يجب علي كافة البنوك و المؤسسات المالية ذات العلاقة وضع الضوابط "الموحدة" لتسهيل انتقال المعلومات في الداخل و عبر الحدود حتى تتوفر الإجراءات القانونية المطلوبة و بالطريقة التي تمكن جميع المسؤولين من مجابهة و مكافحة غسل الأموال في أي مكان و أي ركن حتى لا يركنون لمكان آمن.

و كل هذا يتطلب من البنوك وضع لوائح "موحدة" يتم تطبيقها في كل مكان دون استثناء ، و لا بد من مراعاة وضع منهجية مرنة تسمح بتطويع هذه اللوائح و تنفيذ أحكامها وفقا للمستجدات و كلما تطورت أو تغيرت الأوضاع حتى تستمر المتابعة الفعلية لمراقبة و مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب عبر القطاعات المصرفية و المالية خاصة و أن قفل الباب أمام هذه الجرائم في هذه القطاعات سيشكل تطورا كبيرا في مكافحة و إنهاء هذه الجرائم .

و توجيهات "لجنة بازل للإشراف علي البنوك" تعتبر مكملة للتوصيات العظمي التي أصدرتها (الفايف) في 1989 لمحاربة غسل الأموال في كل دول العالم ، و ما تبعها في 2001 من توصيات مكملة خاصة بمحاربة تمويل الإرهاب ، و كل هذه النشاطات المكثفة تصب في بوتقة واحدة هدفها الأول توحيد الجهود و تضافرها للوقوف سويا و بقلب واحد ضد جريمة غسل الأموال و تمويل الإرهاب لتهديدهما للاقتصاد و الأمن في كل العالم . و يجب علي البنوك المركزية ، و انسجاما مع توجيهات لجنة بازل ، الاستمرار في توجهاتها الحثيثة و مواصلة وضع كل الضوابط التي تؤهلها لتوجيه و مراقبة ما تقوم به البنوك و المؤسسات المالية المرخصة و بصفة دائمة و متكاملة و روتينية في مكافحة هذه النشاطات المحرمة حتى يتم قفل هذه المنافذ في وجه هذا النوع من الإجرام و تنظيفها من آثار القادورات التي يتدثر بها كل مجرم يحاول ارتكاب هذه الجرائم... يتبع

د. عبد القادر ورسمه غالب

المستشار القانوني و رئيس دائرة الشؤون القانونية لبنك البحرين و الكويت

و أستاذ قوانين الأعمال و التجارة بالجامعة الأمريكية بالبحرين

Email: awghalib@hotmail.com

Twitter: @1awg